قوله وثالثها هذا البحث منع لتفريع فامتنع الخبر عنهما على ما
قبله ولا يخفى ان كلا من البحث الاول والثاني منع لقول المحشى
ومن هذه الجهة لا يثبت له الغير اى منع لعلية الجهة المذكورة
لعدم اثبات الغير له فلا يظهر لجعلهما بحثين وجه الا ان يقال
لما كان كل من البحثين متضمنا منعا مستندا بسند اخر جعل
جعلهما بحثين **قوله** ولا للحدث والزمان لان اعتبار كون
الشيء اه حاصله انه لا يمكن الاثبات لشيء من الحدث والزمان
لان اعتبار كون كل منهما ثابتا للغير مقصودا بالافادة بالفعل
ويمتنع فى هذه الحالة اثبات شيء لهما اما باعتبار كون الحدث
ثابتا للغير فى الفعل فظاهر فانه يعتبر كونه ثابتا للفاعل المعين
واما باعتبار كون الزمان ثابتا للغير فلعله باعتبار ان الحدث
ثابت للفاعل فى الزمان فكان الزمان ثابت للفاعل **قوله**
فالاولى الظاهر ان يقول الاولى اذ لا يظهر وجه التفريع **قوله**
وخامسها هذا البحث كالثالث منع لقوله المحشى فامتنع الخبر
عنهما وجه جعلهما بحثين يعلم مما مر فتذكر واراد بالدليل
فى قوله ان الدليل لا يثبت الا امتناع الحكم على مدلولها كونه
ثابتا للغير **قوله** ووجه ترك تقييد الحكم اى تقييد المحشى

الحكم

بالحكم باعتبار الخبر عنهما بقيد مستعملين فى معنيهما **قوله**
بظهور ان جميع الالفاظ اى جميع الالفاظ من حيث ذاتها
مع قطع النظر عن الامور الخارجة عنها فلا يرد على قوله
بل مستعملات كانت او مهملات ان الفعل والحرف حين استعمالهما
فى معانيهما لا يصح الحكم عليهما **قوله** واما الثانى فلانه
بعد تسليم ان هذه الالفاظ اه اشار بقوله بعد تسليم
ان الجواب الثانى عن البحث الخامس ليس على قانون
المناظرة اذ البحث المذكور منع فكيف يجاب عنه بطريق
المنع كما فعله المجيب وقوله لا يمنع ذلك ان يشملها الحكم
على الفعل والحرف بامتناع الخبر عنهما اى لا يمنع عدم اتصاف
هذه الالفاظ بالفعلية والحرفية حين استعمالها فى المعانى
الحقيقية او المجازية ان يشمل تلك الالفاظ الحكم على الفعل
والحرف بامتناع الخبر عنهما وقوله لان عنوان الحكم اه
اراد بعنوان الحكم عنوان الموضوع اما بان يكون المراد بالحكم
المحكوم عليه اى عنوان المحكوم عليه او بان يكون من اضافة
العنوان الى الحكم لادنى ملابسة اى عنوان يكون الحكم
عليه اتفاقا كما فى الطبيعية او يكون الحكم عليه حقيقة عند

Copyright © King Saud University